

قائمة بصلاحيات مجلس الإدارة والصلاحيات المفوضة

المفوض	الصلاحيات المفوضة	صلاحيات المجلس
	رسم الخطط والبرامج السنوية لنشاط الجمعية الاستثماري، والعمل على إدخالها حيز التنفيذ بعد اعتمادها من مجلس الإدارة	اعتماد السياسات العامة لتحقيق أهداف الجمعية
	الإشراف على دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع والبرامج الاستثمارية المقترحة والعمل على تذليل كافة الصعوبات والمعوقات التي تعرّض سير العمل فيها	إعداد الخطط الاستراتيجية والتنفيذية للجمعية ومتابعة تفيذها بعد اعتمادها من الجمعية العمومية
	البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها وعقاراتها، والاستغلال الأمثل لفرص المتاحة بحسب النظم واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات الأهلية في المملكة، وضمن صلاحيات مجلس الإدارة	اعتماد الهياكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية
رئيس المجلس	دراسة طلبات استئجار عقارات الجمعية وأراضيها، وإعداد المقترنات العملية بشأنها	اعتماد الأنظمة والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها
	وضع القواعد والإجراءات والمواصفات والمعايير المنظمة لتنفيذ جميع المشاريع الاستثمارية المقترحة	اعتماد أسس ومعايير لحكومة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية والقواعد واللائحة الأساسية والإشراف على تفيذها ومراقبة مدن فاعليتها وتعديلها عند الحاجة
	متابعة كافة الإيرادات الناتجة عن الاستثمارات وتسجيلها في السجلات الخاصة، وفرض الرقابة عليها	فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع الشيكات وتحصيلها، أو أدوات الصرف وكشوفات الحسابات، وتنشيط الحسابات، وقفلها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من العمليات البنكية التي تتحتاجها الجمعية
	الحفاظ على ممتلكات الجمعية من أي تعديات، ومتابعة تسديد المبالغ المستحقة للجمعية نظير استخدام أراضيها أو عقاراتها	إعداد قواعد استثمار الفائز من أموال الجمعية، وتفعيتها بعد اعتمادها من الجمعية العمومية
	توجيهه وتنسيق أعمال اللجان وفرق العمل المسؤولة عن تنفيذ نشاط الاستثمار وتزويدهم بالمعلومات والبيانات اللازمة التي تمكّنهم من القيام بواجباتهم على أكمل وجه	بيع العقارات واستبدال الأوقاف، والرهن، والاقتراض، وأخذ التمويل والتسوييلات المالية، وإجراء أي تصرفات أخرى مما يكون للجمعية فيه غبطة ومصلحة بعد تفويض الجمعية العمومية

المشفوعات :

١٤٢٤

/

التاريخ :

الرقم :

	البحث عن مصادر لتمويل إنشاء المشاريع الاستثمارية للجمعية	شراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراغها لصالح الجمعية، وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات، ودمج صكوك أملال الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية وفقاً لقواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية المقروءة من الجمعية العمومية
	فوض مجلس الإدارة رئيسه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها، وتحديد صلاحياته ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره من عدمه	تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها
		إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها
		اعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين تضمن تقديم العناية الالزمة لهم، والإعلان عنها
		صياغة سياسات وشروط وإجراءات واضحة ومحددة للخصوصية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العمومية لها
		إعداد التقارير الدورية
		تزويد المركز بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية خلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية، وصورة من الموازنة التقديرية للعام الجديد 16- الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده
		الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها
		تعيين مسؤول تنفيذي ومدير مالي متفرغين للجمعية، وتحديد مهامهما وصلاحياتهما ومزاياهما وتزويذ المركز ببياناتهما وفقاً للنماذج المعتمدة منه، وقرار تعينهما، وإبلاغ المركز عن أي تغيير يطرأ في حالتيهما، ويجوز بمعرفة المركز الاستثناء من شرط التفرغ
		تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم ومزاياهم، والتأكد من إنعام تسجيلهم وفقاً لما ينص عليه نظام العمل واللوائح والقواعد الصادرة بموجبه

المشفوعات :

١٤٢٤

/ /

التاريخ :

الرقم :

		اعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والمركز والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، ونشر الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية على الموقع الإلكتروني للجمعية
		الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية، والراجعين، والمركز، والجهة المشرفة
		وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة المركز والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك
		استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن
		التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة
		دعوة الجمعية العمومية للانعقاد
		وضع القواعد اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية